

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٢٠ لسنة ١٩٦٨

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بشأن التعديلات الجديدة لترتيبات دفع قيمة البضائع وتصفيه حساب المتصصلات بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية الكامبون الفيدرالية والموقع في يانوي بتاريخ ١٩٦٨/٦/٢٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١١٩ من الدستور ،

قرر :

مادة وحيدة - وافق على الكتاب المتبادل بشأن التعديلات الجديدة لترتيبات دفع قيمة البضائع وتصفيه حساب المتصصلات بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية الكامبون الفيدرالية والموقع في يانوي بتاريخ ١٩٦٨/٦/٢٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر براسة الجمهورية في ١٠ رمضان سنة ١٤٨٨ (٢٠ نوفمبر ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

يانوي في ٢٥ يونيو ١٩٦٨

صاحب السعادة

أشرف بأن أتى إلى سعادتكم تسلم كتابكم بتاريخ اليوم وهذا نصه :
١- بالإشارة إلى المحادثات التي تمت بتاريخ اليوم - أشرف بأن
أوبيد لسعادتكم ما تم الاتفاق عليه أثناء المباحثات - الخاصة بالتعديلات
الجديدة لترتيبات دفع قيمة البضائع وتصفيه حساب المتصصلات وهو :

١- إنه بغرض تسهيل سداد قيمة السلع المتبادلة وكذلك
المصروفات المتعلقة بها فإن المدفوعات الخاصة بها تم اعتباراً من
١٩٦٨/٨/١٩ بالعمليات القابلة للتحويل .

٢- إن رصيد حساب المتصصلات الذي يظهر بدقائق كل من
البنك المركزي المصري وموسيبي كاميرون دي بنك في ١٩٦٨/٨/١٩
يما في ذلك العمليات التي تكون في دور ، التنفيذ ، يسدد بواسطة
الطرف المدين في صورة توريد بضائع خلال فترة ستة شهور .

٢- خطوات الرقابة ضد فقد والخسائر والتلفيات خلال عمليات التخزين والتوزيع .

٣- حالات فقد والخسائر والتلفيات إن وجدت خلال عمليات النقل أو في مراكز التخزين ومراكز التوزيع .

٤- الخطوات التي اتخذت لضمان حسن استخدام السلع .

٥- حالات سوء استخدام المتبعين للسلع إن وجدت .

(٦) ملاحظات للارشاد في طريقة ملء تقارير النجاح الربيعية .

٦- تذكر الأرقام في التقرير بالوحدات المترية والوزن الصافي .

٧- بالنسبة للجزاء (ب، ج، د) توضع عبارة (لا) عند عدم حدوث تغيرات في مدة التقرير الحالى عن مدة التقرير السابق . ويجب عند إعداد التقرير الحالى الاستعانة بالتقرير السابق وفي حالة عدم وجود تغير في أحد البنود تذكر عبارة « لا تغير عن التقرير السابق » .

ترجمة : عبد المنعم رزق .

مراجعة : طلعت العقبي - جليلة البطوطى .

التاريخ : ١٩٦٧/١١/١

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٤١١ لسنة ١٩٦٨ الصادر بتاريخ ٣ من أبريل سنة ١٩٦٨ بشأن الموافقة على الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وبرنامج الغذاء العالمي بشأن امتداد المشروع رقم ١٧ لتوطين البدو بالساحل الشمالي الغربي والمرقبة بتاريخ ١٩٦٧/٣/١٦ بالقاهرة ،

قرر :

مادة وحيدة - تنشر في الجريدة الرسمية الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وبرنامج الغذاء العالمي بشأن امتداد المشروع رقم ١٧ لتوطين البدو بالساحل الشمالي الغربي والمرقبة بتاريخ ١٩٦٧/٣/١٦ بالقاهرة ويعمل بها اعتباراً من ١٦ مارس سنة ١٩٦٧
تحميراً في ٦ شوال سنة ١٤٨٨ (٢٥ ديسمبر ١٩٦٨)

محمود رياض

وأنتهز هذه الفرصة لأعرب لسيادتكم عن فائق احترامي و
رئيس وفد
الجمهورية العربية المتحدة

إلى رئيس وفد جمهورية الكامبودون الفيدرالية

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٧٢٠ لسنة ١٩٦٨
الصادر بتاريخ ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦٨ بشأن الموافقة على الكتاب
المتبادل والخاص بالتعديلات الجديدة لترتيبات دفع قيمة البضائع
وتصفيه حساب التحصيلات بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة
وحكومة جمهورية الكامبودون الفيدرالية الموقع في يانوندي بتاريخ
١٩٦٨/٦/٢٥ ،

قرر :

مادة وجيدة - ينشر في الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل والخاص
بالتعديلات الجديدة لترتيبات دفع قيمة البضائع وتصفيه حساب
التحصيلات بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية
الكامبودون الفيدرالية الموقع في يانوندي بتاريخ ١٩٦٨/٦/٢٥ ،
ويعمل به اعتباراً من تاريخ ١٩٦٨/٦/٢٥

تحت رقاق ٩ شوال سنة ١٢٨٨ (٢٨ ديسمبر ١٩٦٨)

محمود رياض

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٠٤ لسنة ١٩٧٩

بتعيين رئيس مؤسسة الطيران العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٧٥ لسنة ١٩٦٤ ورقم ٢٧٦
لسنة ١٩٦٧ بشأن مؤسسة الطيران العربية المتحدة ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بنظام
العاملين بالقطاع العام ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٠٣ لسنة ١٩٦٩ بتنقل رئيس
مؤسسة الطيران العربية المتحدة إلى وظيفة أخرى ،

٣ - تكون تسوية ما يتم دفعه بقصد تصفيه رصيد حساب
التحصيلات ، على أساس احتساب سعر صرف الجنيه الاسترليني يوم
الدفع للمصدر .

٤ - إن أحكام هذا الكتاب - التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من
اتفاق التجارة المعقود بين الدولتين في ١٩٦٦/٨/١٩ - تلغى النصوص
التي تتعارض معها والواردة في الكتاب المتبادل بين الدولتين في ٦٦/٨/١٩
وأكون شاكراً إذا تفضلتم بتأكيد موافقة حكومتكم على ما تقدم .
أشرف بأن أؤيد موافقة حكومتى على ما جاء بالكتاب السابق
الإشارة إليه .

وأنتهز هذه الفرصة لأعرب لسيادتكم عن فائق احترامي . . .

رئيس وفد

جمهورية الكامبودون الفيدرالية

إلى رئيس وفد الجمهورية العربية المتحدة

يانوندي في ٦٨/٦/٢٥

صاحب السعادة

بالإشارة إلى المحادثات التي نمت بتاريخ اليوم - أشرف بأن أؤيد
لسيادتكم ما تم الاتفاق عليه أثناء المباحثات - الخاصة بالتعديلات
الجديدة لترتيبات دفع قيمة البضائع وتصفيه حساب التحصيلات وهو:

١ - إنه يفرض تسهيل سداد قيمة السلع المتبادلة وكل ذلك
المصروفات المتعلقة بها فإن المدفوعات الخاصة بها تم اعتباراً من ١٩
أغسطس سنة ١٩٦٨ بالعملات القابلة للتحويل .

٢ - إن رصيد حساب التحصيلات الذي يظهر بدفاتر كل من
البنك المركزي المصري وسوسيتي كامبوديز دي بنك في ١٩٦٨/٨/١٩
غا في تلك العمليات التي تكون في دور التنفيذ ، يسدد بواسطة الطرف
المدين في صورة توريد بضائع خلال فترة ستة أشهر .

٣ - تكون تسوية ما يتم دفعه بقصد تصفيه رصيد حساب
التحصيلات ، على أساس احتساب سعر صرف الجنيه الاسترليني
وم الدفع للمصدر .

٤ - إن أحكام هذا الكتاب - التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من
اتفاق التجارة المعقود بين الدولتين في ١٩٦٦/٨/١٩ - تلغى النصوص
التي تتعارض معها والواردة في الكتاب المتبادل بين الدولتين في ٦٦/٨/١٩
وأكون شاكراً إذا تفضلتم بتأكيد موافقة حكومتكم على ما تقدم .